

اليوغوسلافية سابقاً، ولاتفيا، ومولدوفا، وهنغاريا، واليونان. وتساعد الوكالة البلدان في التنسيق العام للمشروع وفي توفير المعدات والخبرات والتدريب.

— بقلم مريم أرغامانيان

الديوتريوم في عينات اللُّعاب من جميع البلدان العشرة المشاركة. وينفذ المشروع في إطار برنامج الوكالة للتعاون التقني.

وقالت سيسكنا إنه يمكن أيضاً استخدام تقنية تخفيف الديوتريوم كطريقة مرجعية للتحقق من النُّهْج القائمة المتبعة في فحص ورصد السمّة في لاتفيا.

وتتمّ تنظيم الندوة بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية-المكتب الإقليمي الأوروبي، والرابطة الأوروبية لدراسة السمّة و N8 AgriFood، وهو برنامج بحث متعدّد التخصصات يجري على نطاق ثنائي جامعات في شمال إنكلترا.

والبلدان المشاركة في المشروع هي: ألبانيا، وأوكرانيا، والبرتغال، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا

بأهمية التعاون في تقاسم الخبرات والمعارف. وفي هذا الصدد، قالت: «ساعدت حلقات العمل والدورات التدريبية التي عُقدت سابقاً بشكل كبير ممثلين من البوسنة والهرسك، كالأطباء والمرضى والفنيين، على اكتساب المهارات والخبرات اللازمة لتقييم تركيب الجسم بالاستعانة بتقنية تخفيف الديوتريوم بواسطة تنظير الطيف بالأشعة تحت الحمراء باستخدام تحويل فورييه (FTIR) والمقاومة الكهروحيوية، وعلى استخدام قياس التسارع لقياس مستويات الأنشطة البدنية والسلوكيات الخاملة بين الأطفال».

وقد زوّدت الوكالة السلطات في ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود واليونان بمعدّات تنظير الطيف بالأشعة تحت الحمراء باستخدام تحويل فورييه للمساعدة في تحليل إثراء

الوكالة تتيح إرشاداتها بشأن التصرف في المصادر المشعّة المهمة

عدها ١٧٠ دولة عضواً في الوكالة، أعربت ١٣٧ دولة منها حتى الآن عن الالتزام بمدونة السلوك فيما أعربت ١١٤ دولة منها عن الالتزام بالإرشادات بشأن استيراد المصادر المشعّة وتصديرها.

وتدعم الوكالة الدول الأعضاء في تنفيذ وثائق مدونة السلوك والإرشادات من خلال المشاريع وتبادل المعلومات. ويشمل ذلك عملية رسمية أنشئت في عام ٢٠٠٦. ومن المقرر أن يُعقد الاجتماع الدولي الأول لتبادل الخبرات فيما يتعلق بتنفيذ «إرشادات التصرف في المصادر المشعّة المهمة» في عام ٢٠٢٠ في فيينا.

— بقلم مات فيشر

وتشرح الإرشادات، غير الملزمة قانوناً، مجموعة متنوّعة من الخيارات للتصرف في المصادر المشعّة المهمة وحمايتها، وتوضّح مسؤوليات الأطراف المعنية، بما في ذلك الهيئات الرقابية. وتشدّد الإرشادات على أنّ التخلّص يمثل خيار التصرف الأخير بالمصادر المهمة، وتشجّع البلدان على وضع سياسات واستراتيجيات وطنية للتصرف في المصادر المشعّة المهمة على نحو مأمون وآمن. كما تتضمن أحكاماً بشأن العلاقات الثنائية، بما في ذلك تقديم المشورة بشأن إعادة المصادر في الحالات التي يتمّ فيها الاتفاق على هذه الترتيبات.

وأشار محمد خالق، رئيس قسم الأمن النووي للمواد والمرافق في الوكالة، إلى أنّ الإرشادات ستعزّز، بمجرد تطبيقها، الأمن النووي أيضاً.

وقال في هذا الصدد: «للتحكّم الرقابي وتحكّم التصرف في المصادر المشعّة بشكل فعّال ومستمر، من المهد إلى اللحد، أهمية قصوى في درء الأعمال الشريرة ذات العواقب الإشعاعية الضارّة».

وتعتقد الدول الأعضاء التزاماً سياسياً بالمدونة وإرشاداتها الإضافية عبر تقديم رسالة رسمية إلى الوكالة، تؤكّد فيها قرارها بالتصرف وفق التوصيات. ومن أصل الدول الأعضاء البالغ

نشرت الوكالة على موقعها الإلكتروني وثيقة «إرشادات بشأن التصرف في المصادر المشعّة المهمة» بعد اعتمادها خلال الدورة الحادية والستين لمؤتمرها العام المنعقدة في أيلول / سبتمبر ٢٠١٧. وهذه الوثيقة بمثابة إرشادات تكميلية لمدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعّة وأمنها، إلى جانب الإرشادات بشأن استيراد المصادر المشعّة وتصديرها.

فتمتدّ الملايين من المصادر المشعّة المستخدمة حول العالم في مجالات الطب والصناعة والزراعة والبحوث. وقد تطلّ المصادر مشعّة لفترة طويلة بعد نهاية عمرها النافع، لذلك من الضروري التصرف فيها على نحو مأمون وحمايتها على نحو آمن. وتعمل مدونة السلوك ووثائقها التكميلية على تعزيز التصرف فيها وحمايتها عبر توفير الإرشادات بشأن إعداد ومواءمة وتنفيذ السياسات والقوانين واللوائح الوطنية، وعبر تعزيز التعاون الدولي والإقليمي فيما بين الدول الأعضاء.

وقال هيلير مانسو، رئيس قسم البنى الأساسية الرقابية وأمان النقل في الوكالة: «إنّ الإرشادات تعزّز ثقافة أكثر صرامة بشأن الأمان والأمن الإشعاعيين، وسيزداد تعزيزها ما أن تضع الدول الأعضاء توصيات الإرشادات موضع التنفيذ».